



أبرز حالات التعذيب حتى الموت في مراكز الاحتجاز الحكومية في شباط 2014

ملخص تنفيذي :

قتلت القوات الحكومية داخل مراكز الاحتجاز النظامية وغير النظامية ما لا يقل عن 134 شخصاً بسبب التعذيب، ولم يكن معدل الوفيات بسبب التعذيب مرتفعاً في هذا الشهر مقارنة بغيره فقد وصل في بعض الأشهر إلى قرابة 400 حالة تعذيب حتى الموت، لكن ما ميّز هذا الشهر هو نوع حالات الوفاة بسبب التعذيب، حيث سجّل فريق توثيق الضحايا في الشبكة السورية لحقوق الإنسان من بين الـ134 حالة وفاة بسبب التعذيب مقتل :

- طبيب.
- 3 طلاب جامعيين.
- طفل.

منهجية التوثيق لدى فريق توثيق الضحايا في الشبكة السورية لحقوق الإنسان :
الشبكة السورية لحقوق الإنسان منظمة حقوقية مستقلة غير ربحية لا تتبع أية جهة حزبية أو سياسية، تقوم الشبكة بتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان وتوثيق الضحايا والمعتقلين في سوريا .
نرجو الاطلاع على منهجية الشبكة السورية لحقوق الإنسان في توثيق الضحايا

تفاصيل الحوادث :

طبيب

رافع بريك/ طبيب أسنان/ من بلدة القريا في محافظة السويداء، اعتقلته قوات النظام السوري في عام 2013، قضى تحت التعذيب يوم الأحد 9/ شباط/ 2014.

طلاب جامعيون

عبد الرحمن محمد أحمد العيسى المقداد، من بلدة بصرى الشام في محافظة درعا، طالب في كلية الطب بجامعة البعث - سنة ثالثة، اعتقل من الجامعة وقضى تحت التعذيب يوم الأربعاء 12/ شباط/ 2014.

هيثم هشام الفروخ من قرية القيطرة بمحافظة درعا، من سكان حي العسالي بمدينة دمشق، قضى تحت التعذيب يوم الأربعاء 12/ شباط/ 2014.

يوسف منيب يوسف العودة من بلدة بصرى الشام في محافظة درعا، طالب في كلية الهندسة البتروكيميائية - سنة رابعة في جامعة الفرات بدير الزور، من سكان حي الجورة بمدينة دير الزور، اعتقلته القوات الحكومية قبل شهر وتم العثور على جثمانه في نهر الفرات يوم السبت 22/ شباط/ 2014.





طفل

عصام عواد الناصر/ 16 عاماً، من أبناء السحيلية في محافظة درعا، قضى تحت التعذيب يوم الإثنين 17/ شباط/ 2014 بعد اعتقال دام 4 أشهر.

الاستنتاجات:

في المادة السابعة من الباب الثاني، البند (1-و) يُعد التعذيب جريمة ضدَّ الإنسانية متى ما ارتكب في إطار خطة أو سياسة عامة أو في إطار عملية ارتكاب واسعة النطاق لهذه الجريمة، وفق نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وهذا ما نراه في ممارسات قوات الأمن في مراكز الاحتجاز، التي تدلُّ على أنها سياسة دولة، وبالتالي فإن الحكومة السورية متهمه بارتكاب جرائم ضد الإنسانية فيما يتعلق بجريمة التعذيب .

كما أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يحظر بشكل واضح التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وذلك في المادة 7 من العهد الدولي الآنف الذكر.

إضافة إلى أنَّ التعذيب في أثناء النزاعات المسلحة هو انتهاك للقانون الدولي الإنساني كما يُشكل انتهاكاً للقانون الجنائي الدولي ويعتبر بمثابة جريمة حرب .

وتعتبر أماكن الاحتجاز وطرق الاعتقال والتعذيب لا إنسانية .

التوصيات:

1. مجلس الأمن: اتخاذ قرار بإحالة الوضع في سورية إلى محكمة الجنايات الدولية وعدم ترسيخ سياسة الإفلات من العقاب .
2. تحذير الحكومة السورية من تداعيات استخدام أساليب التعذيب الوحشية على استقرار السلم الأهلي والتعايش المشترك بين أبناء المجتمع الواحد .

مجلس حقوق الإنسان:

1. إيلاء اهتمام وجدية أكبر في التعامل مع قضية التعذيب حتى الموت، التي تعتبر من أبعث أنواع الجرائم على الإطلاق .
2. مطالبة مجلس الأمن والمؤسسات الدولية المعنية بتحمل مسؤولياتها في هذه المسألة بالغة الخطورة.
3. الضغط على الحكومة السورية من أجل وقف عمليات التعذيب وفتح السجون والمعتقلات للاطلاع على أحوال آلاف المعتقلين وظروف اعتقالهم .
4. تحميل حلفاء وداعمي الحكومة السورية -روسيا وإيران والصين- المسؤولية المادية والأخلاقية عن تجاوزات النظام السوري في هذا المضمار.

الجامعة العربية:

1. الطلب من مجلس الأمن إعطاء هذه القضية الخطيرة حقها من الاهتمام والمتابعة.
2. الضغط السياسي والدبلوماسي على حلفاء الحكومة السورية الرئيسيين -روسيا وإيران والصين- لمنعهم من الاستمرار في توفير الغطاء والحماية الدولية والسياسية لكافة الجرائم المرتكبة بحق الشعب السوري وتحميلهم المسؤولية الأخلاقية والمادية عن كافة تجاوزات الحكومة السورية .

